

الأثر العقدي للقراءات القرآنية

زياد بن حمد العامر*

جامعة المجمعة

(قدم للنشر في 20/11/1434هـ؛ وقبل للنشر في 22/12/1434هـ)

المستخلص: يعنى هذا البحث بدراسة الأثر العقدي للقراءات القرآنية، ويهدف إلى بيان العلاقة بين العقيدة والقراءات القرآنية تأثيراً وتأثيراً، وقد كان المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي والتحليلي، وكانت من أهم نتائج هذا البحث: بيان أهمية الأثر العقدي للقراءة القرآنية، وتأثر بعض المفسرين باختيار بعض القراءات القرآنية المتوافقة مع عقائدهم، وأن ورود عدة قراءات قرآنية في آية واحدة مما يبين معنى الآية ويوضحها، ومن أهم توصيات البحث: تتبع جميع القراءات القرآنية في القرآن وبيان أثرها العقدي، ودراسة الأثر العقدي للقراءات القرآنية عند غير أهل السنة والجماعة، وأهمية دراسة المسائل المشتركة بين الفنون.

الكلمات المفتاحية: العقيدة، الأثر العقدي، القراءات القرآنية.

Impact of Qur'anic Readings on Faith

Ziad Hamad Al-Amer*

Majma'ah University

(Received 26/09/2013; accepted for publication 27/10/2013.)

Abstract: This research is concerned with the study of faith-related impact on Qur'anic readings. It aims to show the reciprocal relationship between faith and the readings. The research adopts an inductive analytical approach. Its most important results are the following: there is a significant impact of Qur'anic readings on faith; some Qur'anic interpreters have been influenced by certain Qur'anic readings that are consistent with their beliefs; and the presence of several Qur'anic readings in one Ayah enhances and explains the Ayah's meaning. The research makes a number of recommendations, the most important of which are the following: the Qur'anic readings and their faith-related impact should be identified; the faith-related impact of Qur'anic readings adopted by other than Ahl-Assunnah wa Aljamaa'ah should be examined; it is important to study issues of common interest to arts in general.

Keywords: faith /belief; faith-related impact/influence; Qur'anic readings.

(*Assistant professor, Department of Islamic Studies,

College of Sciences and Humanities, Majma'ah University.

Hotat Sudair, KSA, p.o box: (84188), Postal Code: (11671)

(*) أستاذ مساعد، قسم الدراسات الإسلامية،

كلية العلوم والدراسات الإنسانية، جامعة المجمعة

حوظة سددير، المملكة العربية السعودية، ص.ب (84188) الرمز (11671)

البريد الإلكتروني: zha1430@gmail.com

مقدمة	
* المقدمة.	الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
* التمهيد.	فإن البحث في المسائل المشتركة بين العلوم يورث بياناً لمحكات النزاع، ويجلي مبهمات المسألة، ومما يدخل في هذا الباب البحث في المسائل المشتركة بين علم العقيدة، وعلم القراءات. ومن خلال مراجعتي لبعض المسائل العقدية وجدت أن هناك آثاراً عقدية متعلقة بالقراءات القرآنية الواردة في الآية المتعلقة بالمسألة، مما يجعلها مؤثرة في نتائج بحث المسألة، فأردت أن أمهد الطريق بذكر بعض المسائل في هذا الموضوع، وجعلت عنوان هذا البحث: «الأثر العقدي للقراءات القرآنية».
* المبحث الأول: التساؤل بالأرحام.	حدود البحث:
* المبحث الثاني: العذر بالجهل في مسائل العقيدة.	يتناول هذا البحث بيان أثر القراءات القرآنية في مسائل العقيدة، وذلك من خلال تناول ثلاث مسائل، ودراستها وفق منهج أهل السنة والجماعة.
* المبحث الثالث: دلالة القرآن على صفة الساق لله ﷺ.	وضابط القراءات التي أوردتها في هذا البحث هي ما كان محتجاً بها، ومعتمداً عليها عند أهل التخصص في القراءات القرآنية.
* الخاتمة.	وقد سلكت في منهج البحث المنهج الاستقرائي في جمع مادة البحث العلمية، ثم المنهج التحليلي في التعامل مع هذه المادة العلمية، واستخلاص النتائج منها.
* الدراسات السابقة:	وجاء ترتيب خطة البحث على ما يلي:
وقفت على ثلاث دراسات لها تعلق بالموضوع:	
الدراسة الأولى: بحث بعنوان «أثر تنوع القراءات على مسائل العقيدة» للباحثة/ ليلي السلمي - وفقها الله -، وهو بحث مسجل في جامعة أم القرى في مرحلة الماجستير، ولم يتيسر لي الاطلاع على كامل البحث؛ لأنه لا يزال في مرحلة البحث، ولم تتم مناقشته بعد، وتكونت خطة البحث من مقدمة، وفصلين، وخاتمة.	
المقدمة تشمل أهمية البحث والمنهج المتبع فيه.	
الفصل الأول: علم القراءات وأثره على العقيدة، ويشمل مبحثين:	
الأول: مدخل إلى علم القراءات.	
الثاني: أثر القراءات القرآنية على العقيدة، وحكم منكرها.	
الفصل الثاني: الاستدلال على مسائل الاعتقاد بالقراءات القرآنية، ويشمل خمسة مباحث:	

رسالة دكتوراه مقدمة إلى جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، والبحث مطبوع في ثلاثة مجلدات، وتكونت هذه الدراسة من مقدمة، وتمهيد، وقسمين كبيرين، وخاتمة.

التمهيد: وفيه الحديث عن علم العقيدة، وعلاقته بالدراسات النحوية، ومفهوم التوجيه الإعرابي، ومفهوم الاتجاه العقدي.

والقسم الأول: بعنوان «التوجيهات الإعرابية لآيات القرآن المتأثرة بالمعاني العقدية»، وفي هذا القسم جمع لآيات القرآن التي وجّهت توجيهاً إعرابياً متأثراً بالمعاني العقدية، وتم ترتيبها وفق الأبواب النحوية في ألفية ابن مالك.

والقسم الثاني: دراسة الظاهرة، وفيه الكشف عن العلاقة بين الإعراب والمعتقد في التوجيهات الإعرابية. الخاتمة: وتشمل أهم نتائج البحث.

والله أسأل التوفيق والسداد في القول والعمل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

تمهيد

ويشتمل على تعريف العقيدة، وتعريف القراءات، وبيان أهمية القراءات، وبيان ذلك كما يلي:
أولاً: تعريف العقيدة:
العقيدة والعقدية ترجع إلى أصل واحد (ع ق د)،

الأول: في الإيمان بالله.

الثاني: في الإيمان بالملائكة.

الثالث: في الإيمان بالكتب والرسول.

الرابع: في الإيمان باليوم الآخر.

الخامس: في الإيمان بالقدر.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

الدراسة الثانية: دراسة بعنوان «أثر القراءات

القرآنية في المسائل العقدية» للدكتور/ سالم الزهراني - وفقه الله - عضو هيئة التدريس بقسم القراءات بجامعة أم القرى، وقد شارك بهذا البحث في أحد المؤتمرات العلمية، ولم يتيسر لي الاطلاع على البحث؛ لأنه لم ينشر في مجلة علمية محكمة حسب إفادة الباحث، ويتكون هذا البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة. المبحث الأول: فوائد تعدد القراءات القرآنية، وتأثيرها في مسائل العقيدة.

المبحث الثاني: تصنيف المسائل العقدية في ضوء دلالة القراءات القرآنية.

المبحث الثالث: نماذج من دلالة القراءات على المسائل العقدية.

الدراسة الثالثة: دراسة بعنوان «الأثر العقدي في تعدد التوجيه الإعرابي لآيات القرآن الكريم» للدكتور/ محمد السيف - وفقه الله - عضو هيئة التدريس في قسم اللغة العربية في جامعة القصيم، وهذا البحث أصله

واليوم الآخر، والقدر، وسائر أصول الإيمان، ثم أركان الإسلام، والقطعيات الأخرى، ونحو ذلك مما يندرج في الواجبات، وفي العلاقات بين المسلمين كحب الصحابة رضي الله عنهم، وحب السلف الصالح، وحب العلماء وحب الصالحين، ونحو ذلك مما هو مندرج في أصول الاعتقاد وثوابته⁽⁶⁾.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الجزم واليقين متوجهان إلى أصول الإيمان، أما بعض المسائل الاحتمالية غير القطعية مما يُلحق بأصول الإيمان فلا يلزم منه الجزم واليقين، وذلك من جنس اعتقاد دلالة قوله - تعالى -: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ (القلم: 42) هل المراد بها صفة الساق لله؟ أم كشف الحرب عن شدتها؟⁽⁷⁾.

ثانياً: تعريف القراءات:

عرفت القراءات بعدة تعاريف لعل من أجمعها أنها: «علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزواً لناقله»⁽⁸⁾⁽⁹⁾.

والعقيدة في اللغة: اسم فعيلة من عقد، وهو الشد والربط والجزم.

قال ابن فارس: «العين، والقاف، والذال، أصل واحد يدل على شد وشدة وثوق، وإليه ترجع فروع الباب كلها... وعقد قلبه على كذا، فلا ينزع عنه»⁽¹⁾.

وقال الفيومي: «اعتقدت كذا: عقدت عليه القلب والضمير، حتى قيل: العقيدة: ما يدين الإنسان به، وله عقيدة حسنة: سالمة من الشك»⁽²⁾.

العقيدة في المعنى الاصطلاحي:

ذكر بعض أهل العلم أن لفظة العقيدة لم ترد في نصوص الكتاب والسنة⁽³⁾، ويمكن أن يُستدرك على ذلك⁽⁴⁾ بحديث زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يعتقد قلب مسلم على ثلاث خصال، إلا دخل الجنة)، قال: قلت: ما هن؟ قال: (إخلاص العمل، والنصيحة لولاية الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم)⁽⁵⁾.

والمراد بالعقيدة في هذا البحث: العقيدة

الإسلامية، ويمكن تعريفها بأنها: اليقين والتسليم والإيمان الجازم بالله تعالى، ثم بملائكته، وكتبه، ورسوله،

(6) ينظر: العقيدة الصحيحة وما يضادها، للشيخ عبدالعزيز ابن باز ص (4)، ومجمل أصول أهل السنة، د. ناصر العقل ص (4).

(7) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (336/11).

(8) وفي بعض المصادر وجدت العبارة «بعزو الناقل» والفرق بينها يسير.

(9) ينظر: منجد المقرئين، لابن الجزري (9/1).

(9) شرح طيبة النشر، للنويري (53/1)، وإتحاف فضلاء البشر، للبنينا ص (6).

(1) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (417/5).

(2) المصباح المنير، للفيومي (421/2).

(3) ينظر: معجم المناهي اللفظية، لبكر أبو زيد ص (666).

(4) ينظر: الانتصار، لعبد المحسن العباد ص (23).

(5) أخرجه الدارمي رقم (235) وقال المحقق: «إسناده صحيح».

ثالثاً: أهمية القراءات:

والأثر العقدي هو في قوله - تعالى -: ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾

على قراءة الخفض، وهي قراءة متواترة، وقد قرأ بها من القراء حمزة⁽¹¹⁾، كما قرأ بها إبراهيم النخعي، وقتادة، والأعمش⁽¹²⁾. حيث يكون توجيه هذه القراءة أن الأرحام معطوفة على لفظ الجلالة المُقَسَّم به، والمعنى: اتقوا الله الذي تساءلون به، وتساءلون بالأرحام، فيوهم المعنى جواز الإقسام بالأرحام، وهذا من الإقسام بغير الله، ومن المقرر شرعاً المنع من ذلك⁽¹³⁾.

قال الزجاج عن قراءة حمزة: إنها «خطأ - أيضاً - في أمر الدين عظيم؛ لأن النبي ﷺ قال: (لا تحلفوا بأبائكم)⁽¹⁴⁾ فكيف يكون: تساءلون به وبالرحم على ذأ؟»⁽¹⁵⁾.

تتجلى أهمية القراءات في أنها تبين معنى الآية، وتوضح ما يلتبس من دلالتها، وكل قراءة قد تزيد حكماً ليس في القراءة الأخرى، «ولم تزل العلماء تستنبط من كل حرف يقرأ به قارئ معنى لا يوجد في قراءة الآخر»⁽¹⁶⁾، إلى غير ذلك مما يبين أهمية القراءات.

وبعد بيان المراد بالعقيدة، والمراد بالقراءات، وبيان أهميتها على وجه الاختصار يحسن بيان بعض الأمثلة للمسائل العقدية التي تأثرت بالقراءات القرآنية، فمن ذلك:

1/ التساؤل بالأرحام.

2/ العذر بالجهل في مسائل العقيدة.

3/ قول ابن عباس في تفسير آية الساق.

المبحث الأول

التساؤل بالأرحام

المطلب الأول: القراءة في الآية والأثر العقدي المترتب على ذلك.

قال - تعالى -: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء: 1).

(11) ينظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد ص (226)، ومعاني القراءات، للأزهري (290/1)، والنشر في القراءات العشر، لابن الجزري ص (209).

(12) ينظر: إعراب القرآن، للنحاس (431/1)، ومعاني القرآن، للفراء (252/1)، وشرح مشكل الآثار، للطحاوي (223/1)، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (7/5).

(13) ينظر: إعراب القرآن، للنحاس (431/1)، ومعاني القراءات، للأزهري (291/1)، والمحرم الوجيز، لابن عطية (5/2)، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (7/5).

(14) أخرجه البخاري رقم (3836)، (42/5)، كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، ومسلم رقم (1647) ص (777).

(15) معاني القرآن، للزجاج (6/2).

(10) إتحاف فضلاء البشر، للبنا ص (6).

معنى قوله: أسألك بالرحم، ليس إقساماً بالرحم - والقسم هنا لا يسوغ - لكن بسبب الرحم، أي لأن الرحم توجب لأصحابها بعضهم على بعض حقوقاً كسؤال الثلاثة لله - تعالى - بأعمالهم الصالحة⁽¹⁹⁾ وكسؤالنا بدعاء النبي ﷺ وشفاعته.

ومن هذا الباب ما روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أن ابن أخيه عبد الله بن جعفر كان إذا سأله بحق جعفر أعطاه، وليس هذا من باب الإقسام؛ فإن الإقسام بغير جعفر أعظم، بل من باب حق الرحم؛ لأن حق الله إنما وجب بسبب جعفر، وجعفر حقه على علي⁽²⁰⁾.

وقال في موطن آخر: «وأما قول الناس: أسألك بالله وبالرحم، وقراءة من قرأ: ﴿الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ فهو من باب التسبب بها، فإن الرحم توجب الصلاة، وتقتضي أن يصل الإنسان قرابته، فسؤال السائل بالرحم لغيره، يتوسل إليه بما يوجب صلته: من القرابة التي بينهما، ليس هو من باب الإقسام، ولا من باب التوسل بما لا يقتضي المطلوب، بل هو توسل بما يقتضي

وقد تعددت توجيهات أهل العلم لهذه القراءة على أقوال:

القول الأول: أن التوجيه الصحيح لقراءة الخفض أن ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾ معطوفة على الضمير المجرور في «به» بدون إعادة الجار، وأن دلالة كلمة (تساءلون) ليس المراد بها القسم، بل المراد بها السؤال بالله⁽¹⁶⁾، والسؤال بسبب الرحم، فيكون معنى السؤال بالله في مثل قول القائل للآخر: أسألك بالله كذا وكذا، ويكون معنى السؤال بالرحم: أسألك بالرحم: أي أسألك بسبب الرحم التي بيني وبينك، فيكون هذا من صور التوسل إلى الله بالأعمال الصالحة الذي هو من صور التوسل الجائز.

ومن اختار هذا التوجيه البغوي⁽¹⁷⁾، وابن تيمية، وغيرهما⁽¹⁸⁾.

قال ابن تيمية: «أما على قراءة الخفض فقد قال طائفة من السلف: هو قولهم أسألك بالله وبالرحم، وهذا إخبار عن سؤالهم...»

(16) ينظر: جامع البيان، للطبري (343/6)، وتفسير القرآن العزيز، لابن أبي زمنين (345/1)، وزاد المسير، لابن الجوزي (2/2)، والتسهيل، لابن جزي (172/1)، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير (206/2).

(17) ينظر: شرح السنة، للبغوي (18/13).

(18) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (11/6)، وروح المعاني، للألوسي (184/4)، وتفسير المنار، لمحمد رشيد رضا (334/4).

(19) يشير إلى حيث الثلاثة الذين توسلوا إلى الله بصالح أعمالهم، والحديث أخرجه البخاري رقم (3465)، (172/4)، كتاب الأنبياء، باب حديث الغار، ومسلم رقم (2743)، ص (1257).

(20) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (339/1). وينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (221/1)، (139/29)، (13/32).

واحتجوا للقارئ بأنه أضمر الخافض، واستدلوا بأن العجاج كان إذا قيل له: كيف تجدك، يقول: خير، عفاك الله، يريد: بخير.

وقال بعضهم معناه: واتقوه في الأرحام أن تقطعوها»⁽²⁸⁾.

القول الثالث: أن تكون الواو هي واو القسم، والمقسم هو الله، والمقسم به هي الأرحام، وجواب القسم هو أن الله رقيب عليهم، ويكون المعنى على ذلك: وأقسم بالأرحام، أي أن الله أقسم بالأرحام، وجواب القسم: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

ومن أشار إلى هذا القول أبو حيان⁽²⁹⁾، والقرطبي، وغيرهما⁽³⁰⁾.

قال القرطبي: «لا يبعد أن يكون «والأرحام» من هذا القبيل، فيكون أقسم بها كما أقسم بمخلوقاته الدالة على وحدانيته وقدرته تأكيداً لها حتى قرنها بنفسه. والله أعلم.

ولله أن يقسم بما شاء، ويمنع ما شاء، ويبيح ما شاء، فلا يبعد أن يكون قسماً»⁽³¹⁾.

المطلوب، كالتوسل بدعاء الأنبياء، وبطاعتهم، والصلاة عليهم»⁽²¹⁾.

وكثير ممن تكلم في تحريج قراءة حمزة كان جوابه مبنياً «على كون التساؤل بالأرحام قسماً بها، وهو خطأ، فإن السؤال بالله غير القسم بالله، والسؤال بالرحم غير الحلف بها.

وقد أوضح هذا الفرق شيخ الإسلام ابن تيمية في القاعدة التي حرر فيها مسألة التوسل والوسيلة، فقال، وأجاد، وحقق كعادته، جزاه الله عن دينه، ونفسه خير الجزاء»⁽²²⁾.

القول الثاني: أن تكون (الأرحام) مخفوضة بتقدير حرف الجر (في) المحذوف مع بقاء عمله، فيكون المعنى على ذلك: اتقوا الله واتقوه في الأرحام أن تقطعوها»⁽²³⁾.

ومن قال بهذا التوجيه ابن عباس رضي الله عنه⁽²⁴⁾، والحسن البصري⁽²⁵⁾، وأبو عبيدة معمر بن المثنى⁽²⁶⁾، والقرطبي⁽²⁷⁾.

قال ابن خالويه: «أما الكوفيون فأجازوا الخفض،

(21) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية ص (801).

(22) تفسير المنار، لمحمد رشيد رضا (4/334).

(23) الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه ص (119).

(24) ينظر: جامع البيان، للطبري (6/347).

(25) ينظر: جامع البيان، للطبري (6/347).

(26) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة (1/113).

(27) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (6/11).

(28) الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه ص (119).

(29) ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان (3/167).

(30) ينظر: الدر المصون، للحلبي (3/555)، البيان في غريب

إعراب القرآن، للأبنازي (1/241).

(31) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (6/11).

المطلب الثاني: الترجيح.

4/ أنه لا يسوغ رد القراءة الثابتة - إذا لم يتبين

معناها للمفسر - بكلام متكلف، «ومثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين؛ لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي ﷺ تواتراً يعرفه أهل الصنعة، وإذا ثبت شيء عن النبي ﷺ فمن رد ذلك فقد رد على النبي ﷺ، واستقبح ما قرأ به، وهذا مقام محذور، ولا يقلد فيه أئمة اللغة والنحو، فإن العربية تتلقى من النبي ﷺ، ولا يشك أحد في فصاحته»⁽³²⁾.

5/ «أنه لا يجوز أن يُحمل كلام الله ﷻ ويُفسر بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي الذي يحتمله تركيب الكلام، ويكون الكلام به له معنى ما، فإن هذا مقام غلط فيه أكثر المعربين للقرآن، فإنهم يُفسرون الآية، ويعربونها بما يحتمله تركيب تلك الجملة، ويُفهم من ذلك التركيب أي معنى اتفق، وهذا غلط عظيم يقطع السامع بأن مراد القرآن غيره.

وإن احتمل ذلك التركيب هذا المعنى في سياق آخر، وكلام آخر، فإنه لا يلزم أن يحتمله القرآن، مثل قول بعضهم في قراءة من قرأ ﴿وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ بالجر: إنه قسم.

... بل للقرآن عُرف خاص، ومعان معهودة لا

يناسبه تفسيره بغيرها، ولا يجوز تفسيره بغير عرفه والمعهود من معانيه، فإن نسبة معانيه إلى المعاني، كنسبة

مما سبق من عرض الأقوال في هذه المسألة، فإن أقوى التوجيهات هو القول بأن المراد بـ(تساءلون) هو السؤال بالرحم، وليس القسم بها، مع جواز التوجيهين الآخرين.

ومما يقوي هذا الترجيح ما يلي:

1/ القول بأن الآية تعني أن المخاطبين يقسمون بالرحم، هذا يعتبر احتمالاً مشكلاً من الاحتمالات، وهناك احتمالات لا إشكال فيها «وإذا كان اللفظ محتملاً لم يتعين الحمل على المعنى المشكل»⁽³²⁾.

2/ أن مما يجعل القول بأن الله هو الذي أقسم بالأرحام معنى مفضولاً هو أن هذا الأسلوب «يأباه نظم الكلام وسرده»⁽³³⁾ وإن كان ذلك مما يسوغ في اللغة.

3/ أن حمل المعنى على حذف حرف الجر مع بقاء عمله طريقة مفضولة عند النحاة - مع صحتها -، قال ابن مالك بعد ذكر قراءة حمزة: «ولأجل القراءة المذكورة والشواهد، لم أمنع العطف على ضمير الجر، بل نبهت على أن عود حرف الجر مع المعطوف مفضل على عدم عوده»⁽³⁴⁾.

(32) فتح الباري، لابن حجر (462/13).

(33) المحرر الوجيز، لابن عطية (5/2).

(34) شرح الكافية الشافية، لابن مالك (1254/3). وينظر: اقتضاء

الصراط المستقيم، لابن تيمية ص (783).

(35) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (10/6).

ألفاظه إلى الألفاظ، بل أعظم .
فكما أن ألفاظه ملوك الألفاظ وأجلها وأفصحها،
ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي يعجز عنها قدر
العالمين، فكذا معانيه أجل المعاني وأعظمها وأفخمها،
فلا يجوز تفسيره بغيرها من المعاني التي لا تليق به، بل
غيرها أعظم منها وأجل وأفخم، فلا يجوز حمله على
المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي.
فتدبر هذه القاعدة، ولتكن منك على بال؛ فإنك
تنتفع بها في معرفة ضَعْفِ كثيرٍ من أقوال المفسرين وزيفها،
وتقطع أنها ليست مراد المتكلم - تعالى - بكلامه⁽³⁶⁾.

المبحث الثاني

العدر بالجهل في مسائل العقيدة

المطلب الأول: القراءة في الآية والأثر العقدي المرتب
على ذلك.

قال - تعالى - : ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ
ءَامِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا ءَامِنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١٣﴾ إِذْ
قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ
يُنزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالِ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٤﴾
قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطَهِّرَ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ
صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١١٥﴾ (المائدة: 111 - 113).

والأثر العقدي هو في قوله - تعالى - : ﴿ هَلْ

(37) ينظر: المنشور في القواعد، للزركشي (2/17). وهذه المقالة
للشافعي رحمته الله.

(38) الحواريون جمع: حوارى، وحوارى الرجل: صفوته وخلصته،
وهو مأخوذ من الحور، وهو البياض عند أهل اللغة، والحوارى
أيضا الناصر، وقد اختلف في سبب تسميتهم بذلك ف قيل:
لبياض ثيابهم، وقيل: لخلوص نياتهم، وقيل: لأنهم خاصة
الأنبياء، قال الأزهرى: الحواريون خُلصان الأنبياء، وتأويله
الذين أُخْلِصُوا وَنُقُوا من كل عيب. وقال الزجاج: الحواريون:
خلصان الأنبياء رحمته الله، وصفوتهم.

ينظر: النهاية، لابن الأثير (1/458) (حور)، وتاج العروس،
للزيدي (11/103) (حور).

(39) ينظر: الكافي، للإشعبي ص (360)، والنشر في القراءات
العشر، للجزري ص (228)، وإتحاف فضلاء البشر بالقراءات
الأربعة عشر، للبنسا (1/545)، وغيث النفع، للصفاسي
(2/565).

(36) بدائع الفوائد، لابن القيم (3/876-877).

المسلك الأول: أن هذا القول الصادر من الحواريين يعتبر شكاً في قدرة الله، وقد اختلف أصحاب هذا المسلك في توجيه ذلك على أقوال:

القول الأول: أن هذا القول من الحواريين يعتبر شكاً في بعض أفراد القدرة لله ﷻ، وليس شكاً في أصل صفة القدرة لله - سبحانه - والشك في بعض أفراد القدرة لله - سبحانه - موجب للكفر، ومع ذلك فهم مؤمنون، وليسوا بكفار بسبب جهلهم؛ وذلك لأن بعض صور أفراد قدرة الله قد تخفى على بعض الناس حتى ولو كانوا من الخاصة كالحواريين، مع أن هذا القول الصادر منهم قد يكون في أول إسلامهم قبل أن تستحكم معرفتهم بالله.

وجعل أصحاب هذا القول قول الحواريين نظير ما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: (أسرف رجل على نفسه، فلما حضره الموت أوصى بنيه فقال: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم اذروني في الريح في البحر، فوالله لئن قدر على ربي ليعذبني عذاباً ما عذبه به أحداً، قال: ففعلوا ذلك به، فقال للأرض: أدِّي ما أخذت، فإذا هو قائم، فقال له: ما حملك على ما صنعت، فقال: خشيتك يا رب - أو قال - مخافتك، فغفر له بذلك)⁽⁴²⁾.

في قدرة الله على إنزال المائدة، والشك في قدرة الله كفرٌ لا يناسب حال الحواريين ومكانتهم حيث يعتبرون بالنسبة لنبي الله عيسى ﷺ كالصحابه ﷺ بالنسبة لنبينا محمد ﷺ، فهم أولى الناس بمعرفة قدرة الله الشاملة لكل شيء، ولكنهم لم يكفروا بسبب جهلهم. وقابلهم فريق آخر قرروا أن هذه الآية لا يستدل بها على هذه المسألة؛ لأن القراءة الأخرى لهذه الآية توضح أن الحواريين لم يكونوا شاكين في قدرة الله، وبسبب هذا الخلاف فقد تعددت أقوال أهل العلم في توجيه هذه الآية كما سيأتي، إن شاء الله.

قال الشوكاني رحمه الله: «قرأ الكسائي: ﴿ هَلْ يَسْتَطِيعُ ﴾ بالفوقية، ونصب ﴿ رَبُّكَ ﴾، وبه قرأ علي، وابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وقرأ الباقون بالتحتيّة ورفع ﴿ رَبُّكَ ﴾. واستشكلت القراءة الثانية بأنه قد وصف - سبحانه - الحواريون بأنهم قالوا: ﴿ ءَأَمْنَا وَأَشْهَدُ بِأَنَّنا مُسْلِمُونَ ﴾ والسؤال عن استطاعته لذلك ينافي ما حكوه عن أنفسهم)⁽⁴⁰⁾.

وقد تعددت أقوال أهل العلم في توجيه هذه الآية، ويمكن إجمال أبرزها في مسلكين⁽⁴¹⁾:

(40) فتح القدير، للشوكاني (2/ 116).

(41) هذه أبرز أقوال أهل العلم، وهناك أقوال أخرى في توجيه الآية. ينظر: تفسير الرازي (12/ 137)، واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الدمشقي (7/ 605).

(42) أخرجه البخاري رقم (3481) كتاب الأنبياء، باب رقم (54) بدون ترجمة، (2/ 4/ 176)، وأخرجه مسلم، رقم (2756) كتاب التوبة، ص (1263)، واللفظ لمسلم.

القول الثاني: أن هذا القول والشك من الحواريين لا يصدر من مؤمنين، وأن عليهم الرجوع إلى الإيـان. وذهب إلى هذا القول الطبري والزخشي.

قال الطبري: «وأولى القراءتين عندي بالصواب، قراءة من قرأ ذلك: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ﴾ بالياء ﴿رُبُّكَ﴾ برفع «الرب»، بمعنى: هل يستطيع لك إن سألته ذلك، ويطيعك فيه؟

وإنما قلنا ذلك أولى القراءتين بالصواب، لما بيننا قبل من أن قوله: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ﴾، من صلة ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ﴾، وأن معنى الكلام: وإذ أوحيت إلى الحواريون أن آمنوا بي وبرسولي، إذ قال الحواريون: يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك؟ فيين - إذ كان ذلك كذلك - أن الله - تعالى - ذكره قد كرهه منهم ما قالوا من ذلك واستعظمه، وأمرهم بالتوبة، ومراجعة الإيـان من قيلهم ذلك، والإقرار لله بالقدرة على كل شيء، وتصديق رسوله فيما أخبرهم عن ربهم من الأخبار.

وقد قال عيسى لهم - عند قيلهم ذلك له استعظاما منه لما قالوا -: ﴿أَتَقْوُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، ففي استتابة الله إيـاهم، ودعائه لهم إلى الإيـان به وبرسوله ﷺ عند قيلهم ما قالوا من ذلك، واستعظام نبي الله ﷺ كلمتهم، الدلالة الكافية من غيرها، على صحة القراءة في ذلك بالياء ورفع «الرب»، إذ كان لا معنى في قولهم لعيسى، لو كانوا قالوا له: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ

قالوا فهذا رجل شك في بعض أفراد قدرة الله، ومع ذلك لم يكفر بسبب جهله، وجعلوا هذا دليلاً على أن الجهل عارض من عوارض الأهلية المانعة من التكفير.

ومن قال بهذا القول ابن حزم، والشوكاني، وطائفة من السلف⁽⁴³⁾ رحمهم الله.

قال ابن حزم - بعد كلام له على أن الجهل مانع من موانع التكفير -: «أبين شيء في هذا»⁽⁴⁴⁾ قول الله - تعالى -: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَعْجَسُ ابْنُ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿وَنَعْلَمُ أَنْ قَدْ صَدَقْتُنَا﴾، فهؤلاء الحواريون الذين أثنى الله ﷻ عليهم قد قالوا بالجهل لعيسى ﷺ: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ ولم يبطل بذلك إيمانهم، وهذا لا مخلص منه، وإنما كانوا يكفرون لو قالوا ذلك بعد قيام الحجة وتبينهم لها⁽⁴⁵⁾.

وقال الشوكاني: «هذا كان في أول معرفتهم قبل أن تستحكم معرفتهم بالله؛ ولهذا قال عيسى في الجواب عن هذا الاستفهام الصادر منهم: ﴿أَتَقْوُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، أي: لا تشكوا في قدرة الله»⁽⁴⁶⁾.

(43) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (20/36).

(44) أي: في باب أن الجهل مانع من موانع التكفير.

(45) الفصل، لابن حزم (3/296).

(46) ينظر: فتح القدير، للشوكاني (2/116).

عن مؤمنين معظمين لربهم، وكذلك قول عيسى ﷺ لهم معناه: اتقوا الله، ولا تشكوا في اقتداره واستطاعته، ولا تقترحوا عليه، ولا تتحكموا ما تشتهون من الآيات، فتهلكوا إذا عصيته موه بعدها، ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ إن كانت دعواكم للإيمان صحيحة⁽⁴⁹⁾.

القول الثالث: أن هذه المقالة ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ ليست من قول الحواريين، وإنما من قول من كان مصاحباً لهم.

وذهب إلى هذا القول القرطبي، فقال: «الحواريين خلصان الأنبياء ودخلاؤهم وأنصارهم كما قال: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْخَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ (الصف: 14)، وقال ﷺ: (لكل نبي حوارٍ وحواري الزبير)⁽⁵⁰⁾

ومعلوم أن الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - جاؤوا بمعرفة الله - تعالى - وما يجب له، وما يجوز، وما يستحيل عليه، وأن يبلغوا ذلك أمهم، فكيف يخفى ذلك على من باطنهم، واختص بهم حتى يجهلوا قدرة الله، تعالى؟

إلا أنه يجوز أن يقال: إن ذلك صدر من كان معهم، كما قال بعض جهال الأعراب للنبي ﷺ:

يُنزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ ۗ؟ ﴿﴾ أن يُستكبر هذا الاستكبار.

وأما قوله: ﴿قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ فإنه يعني: قال عيسى للحواريين القائلين له: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾: راقبوا الله - أيها القوم - وخافوه أن ينزل بكم من الله عقوبة على قولكم هذا؛ فإن الله لا يعجزه شيء أراد. وفي شككم في قدرة الله على إنزال مائدة من السماء كفر به، فاتقوا الله أن ينزل بكم نقمته، ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، يقول: إن كنتم مصدقي على ما أتوعدكم به من عقوبة الله إياكم على قولكم: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾؟⁽⁴⁷⁾.

وقال الزمخشري: «فان قلت: كيف قالوا: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ بعد إيمانهم وإخلاصهم؟ قلت: ما وصفهم الله بالإيمان والإخلاص، وإنما حكى ادعاءهم لها⁽⁴⁸⁾ ثم اتبعه قوله: (إذ قالوا)، فأذن أن دعواهم كانت باطلة، وأنهم كانوا شاكين.

وقوله: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ كلام لا يرد مثله

(47) جامع البيان، للطبري (9/ 118-122).

(48) يقصد في قوله - تعالى -: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْخَوَارِجِ أَنْ ءَامِنُوا بِمَا وَرَسُولِي قَالُوا ءَامِنًا وَأَنهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (٥٠) إِذْ قَالَ الْخَوَارِجُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿﴾.

(49) الكشاف، للزمخشري (2/ 313).

(50) أخرجه البخاري رقم (7261) كتاب أخبار الآحاد، باب بعث النبي ﷺ الزبير طليعة وحده، (4/ 9/ 89)، وأخرجه مسلم رقم (2415) كتاب فضائل الصحابة، ص (1134).

كذا؟ على معنى: هل تفعل كذا؟
وممن قال بهذا القول ابن الجوزي⁽⁵⁵⁾،
والواحدي⁽⁵⁶⁾، وابن عطية⁽⁵⁷⁾، والبغوي، وابن جزري،
وابن هشام⁽⁵⁸⁾، وابن تيمية، والطاهر ابن عاشور،
والزركشي⁽⁵⁹⁾، والسيوطي⁽⁶⁰⁾، والسعدي⁽⁶¹⁾، وغيرهم⁽⁶²⁾
رحم الله الجميع.

قال البغوي: «لم يقوله شاكين في قدرة الله ﷻ،
ولكن معناه: هل ينزل ربك أم لا؟ كما يقول الرجل
لصاحبه هل تستطيع أن تنهض معي؟ وهو يعلم أنه
يستطيع، وإنما يريد هل يفعل ذلك أم لا؟»⁽⁶³⁾.
وقال ابن جزري: «ظاهر هذا اللفظ أنهم شكوا في
قدرة الله - تعالى - على إنزال المائدة، وعلى هذا أخذه
الزخشري، وقال: ما وصفهم الله بالإيمان، ولكن حكى
دعواهم في قولهم: آمنا.

- (55) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي (2/456).
(56) ينظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي (2/245)،
والتحريير والتنوير، لابن عاشور (7/105).
(57) ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية (2/259).
(58) ينظر: مغني اللبيب، لابن هشام (6/689).
(59) ينظر: البرهان، للزركشي (3/407).
(60) ينظر: الإقتان، للسيوطي (4/1512)، (5/1697)، وتفسير
الجلالين، للسيوطي والمحلي ص (127).
(61) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، للسعدي ص (248).
(62) ينظر: مشكلات الأحاديث النبوية، للقصيمي (1/115).
(63) معالم التنزيل، للبغوي (3/117).

(اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط)⁽⁵¹⁾، وكما قال
من قال من قوم موسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾
(الأعراف: 138)... ثم قال: «قلت: وهذا تأويل حسن،
وأحسن منه أن ذلك كان من قول من كان مع
الحواريين»⁽⁵²⁾.

المسلك الثاني: أن هذا القول الصادر من
الحواريين لا يعتبر شكاً في قدرة الله، وقد قال ابن
الأبباري: «لا يجوز أحد أن يتوهم على الحواريين أنهم
شكوا في قدرة الله، تعالى»⁽⁵³⁾، وقال ابن عطية: «لا خلاف
أحفظه أنهم كانوا مؤمنين، وهذا هو ظاهر الآية»⁽⁵⁴⁾، وقد
اختلف أصحاب هذا المسلك في توجيه ذلك على أقوال
منها:

القول الأول: أن قول الحواريين: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ
رَبُّكَ﴾ ليس شكاً في قدرة الله، وإنما هو جار على طريقة
العرب في العرض يقولون للمستطيع لأمر: هل تستطيع

- (51) أخرجه أحمد رقم (21897) (36/225)، والترمذي رقم
(2180) كتاب الفتن، باب ما جاء لتركبن سنن من كان
قبلكم، (4/475)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح،
وصححه ابن القيم في إغاثة اللهفان (2/295)، والألباني في
تحقيق كتاب السنة، لابن أبي عاصم (1/37).
(52) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (8/284).
(53) زاد المسير، لابن الجوزي (2/456)، والدر المصون في علوم
الكتاب المكنون، للسمين الحلبي (4/500)، ولم أفد عليه في
مظانه من كتب ابن الأبباري.
(54) المحرر الوجيز، لابن عطية (2/260).

المطلب الثاني: الترجيح.

الذي يظهر رجحانه - والله أعلم - هو القول بأن الحواريين لم يشكوا في قدرة الله، وأن كلامهم محمول على أن هذا الأسلوب جار على طريقة العرب في العرض يقولون للمستطيع لأمر: هل تستطيع كذا؟ على معنى تفعل كذا؟، أو أن هذا القول بمعنى: هل يستجيب لك إن سألته ذلك، ويطيعك فيه؟ فتكون (يستطيع) بمعنى يطيع، يقال: أطاع واستطاع بمعنى واحد، كقولهم: أجاب واستجاب، ومعناه: هل يطيعك ربك بإجابة سؤالك؟

ومما يرجح هذا القول أمور:

1/ أن القراءة الأخرى المتواترة في الآية، وهي: (هل تستطيع ربك) بالتاء، ونصب (ربك) تؤيد هذا المعنى، فقد قرأ بها علي، وعائشة، ومعاذ، وابن عباس، ومن التابعين مجاهد وسعيد بن جبير، ومن القراء الكسائي⁽⁶⁹⁾.

وقرأ باقي القراء ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾⁽⁷⁰⁾.

وقال ابن عطية وغيره: ليس كذلك؛ لأنهم شكوا في قدرة الله، لكنه بمعنى: هل يفعل ربك هذا؟ وهل يقع منه إجابة إليه؟ وهذا أرجح؛ لأن الله أثنى على الحواريين في مواضع من كتابه، مع أن في اللفظ بشاعة تُنكر⁽⁶⁴⁾.

وقال ابن تيمية: «كما يقال للرجل: هل تقدر أن تفعل كذا؟ أي: هل تفعله؟ وهو مشهور في كلام الناس»⁽⁶⁵⁾.

القول الثاني: أن قول الحواريين: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ بمعنى: هل يستجيب لك إن سألته ذلك، ويطيعك فيه؟ فتكون (يستطيع) بمعنى يطيع، يقال أطاع واستطاع بمعنى واحد، كقولهم: أجاب واستجاب، معناه: هل يطيعك ربك بإجابة سؤالك⁽⁶⁶⁾.

وذهب إلى هذا القول السدي، وأبو هلال العسكري⁽⁶⁷⁾ رحمهما الله.

قال السدي: «المعنى: هل يطيعك ربك إن سألته (أن ينزل)؟ فيستطيع بمعنى: يطيع، كما قالوا: استجاب بمعنى أجاب، وكذلك استطاع بمعنى أطاع»⁽⁶⁸⁾.

(69) ينظر: إرشاد المبتدي وتذكرة المنتهي في القراءات العشر، للقلانسي ص (212)، والإقناع في القراءات السبع، للأصباري ص (636)، والنشر في القراءات العشر، للجزري ص (228)، وإتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، للبنا (1/545).

(70) ينظر: الكافي، للإشبيلي ص (360)، والنشر في القراءات العشر، للجزري ص (228)، وإتحاف فضلاء البشر بالقراءات=

(64) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي (1/257).

(65) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (8/374).

(66) ينظر: معالم التنزيل، للبغوي (3/117).

(67) ينظر: الفروق اللغوية، للعسكري ص (110).

(68) جامع البيان، للطبري (9/117)، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (8/284).

«ربك» بالنصب، أي: هل تستطيع سؤال ربك؟ وهذه القراءة لا تقتضي أنهم شكوا»⁽⁷³⁾.

وقال البغوي: «قرأ الكسائي «هل تستطيع» بالتاء «ربك» بنصب الباء، وهو قراءة علي، وعائشة، وابن عباس، ومجاهد، أي: هل تستطيع أن تدعو، وتسال ربك»⁽⁷⁴⁾.

2/ أن جمعاً من الصحابة قرأ هذه الآية (تستطيع)؛ لأن فيها رفعاً لتوهم شك الحواريين⁽⁷⁵⁾.
فقد ورد عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كان الحواريون لا يشكون أن الله قادر أن ينزل عليهم مائدة، ولكن قالوا: يا عيسى، هل تستطيع ربك؟»⁽⁷⁶⁾.

قال ابن عطية رحمته الله بعد ذكره لقراءة (يستطيع): «وبسببها»⁽⁷⁷⁾ مال فريق من الصحابة وغيرهم إلى غير هذه القراءة، فقرأ علي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل، وابن عباس، وعائشة، وسعيد بن جبير «هل تستطيع ربك» بالتاء ونصب الباء من «ربك» المعنى: هل تستطيع أن تسأل ربك»⁽⁷⁸⁾.

فيكون معنى الآية على هذه القراءة: هل تسأل لنا ربك؟، فعبر بالاستطاعة عن طلب الطاعة، أي: إجابة السؤال.

وقيل: هي على حذف مضاف تقديره: هل تستطيع سؤال ربك؟، فأقيم المضاف إليه «ربك» مقام المضاف «سؤال» في إعرابه⁽⁷⁹⁾.

وعلى هذا المعنى لا يكون الحواريون قد قالوا ما قالوه شاكين في قدرة الله، ولا يكون مما يكفر به قائله، وبالتالي فلا حجة في الآية على العذر بالجهل، فضلاً عن وقوعه.

قال الطبري: «قرأ ذلك جماعة من الصحابة والتابعين: «هل تستطيع» بالتاء «ربك» بالنصب، بمعنى: هل تستطيع أن تسأل ربك؟ أو: هل تستطيع أن تدعو ربك؟ أو: هل تستطيع وترى أن تدعوه؟ وقالوا: لم يكن الحواريون شاكين أن الله - تعالى ذكره - قادر أن ينزل عليهم ذلك، وإنما قالوا لعيسى: هل تستطيع أنت ذلك»⁽⁸⁰⁾.

وقال ابن جزي: «وقرىء «تستطيع» بناء الخطاب

(73) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي (1/257).

(74) معالم التنزيل، للبغوي (3/117).

(75) ينظر جامع البيان، للطبري (9/117).

(76) أخرجه الطبري في تفسيره رقم (9/118) (وهذا لفظه)،

وابن أبي حاتم في التفسير رقم (7014) (4/1243).

(77) أي بسبب ما فيها من إشكال.

(78) ينظر: المحرر الوجيز لابن عطية (2/259).

=الأربعة عشر، للبنينا (1/545)، وغيث النفع، للصفاسي (2/565).

(79) ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (7/105)، وتفسير

القرآن العظيم، لابن كثير (3/225).

(80) جامع البيان، للطبري (9/117).

- 3/ أن جمعاً من التابعين - أيضاً - قرأ هذه الآية (تستطيع) رفعا للتوهم في شك الحواريين⁽⁷⁹⁾.
- فعن عن سعيد بن جبير رضي الله عنه أنه قرأها كذلك: (هل تستطيع ربك)، وقال: «تستطيع أن تسأل ربك، وقال: ألا ترى أنهم مؤمنون؟»⁽⁸⁰⁾.
- 4/ أن جمعاً من أهل العلم جعل نظير هذه الآية آية إبراهيم في قوله - تعالى -: ﴿قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ﴾ (البقرة: 260)، فالحواريون «كانوا عالمين باستطاعة الله - تعالى - لذلك ولغيره علم دلالة وخبر ونظر، فأرادوا علم معاينة كذلك، كما قال إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ﴾ (البقرة: 260)...، وقد كان إبراهيم علم لذلك علم خبر ونظر، ولكن أراد المعاينة التي لا يدخلها ريب ولا شبهة؛ لأن علم النظر والخبر قد تدخله الشبهة والاعتراضات، وعلم المعاينة لا يدخله شيء من ذلك، ولذلك قال الحواريون: ﴿وَتَطَهَّرْنَا قُلُوبَنَا﴾ كما قال إبراهيم: ﴿وَلَكِن لَّيَطْمِئِنَّ قَلْبِي﴾⁽⁸¹⁾.
- 5/ أن هذا أسلوب مشهور في لغة العرب يقولون للمستطيع لأمر: هل تستطيع أن تفعل كذا؟ أي
- نطلب منك أن تفعل كذا⁽⁸²⁾.
- قال النحاس: «معروف في كلام العرب أن يقال: هل يستطيع أن يقوم؟ بمعنى: هل يستطيع أن يفعل ذلك بمسألتني؟ وأنت تعرف أنه يستطيعه»⁽⁸³⁾.
- وقال الطاهر ابن عاشور: «جرى قوله - تعالى -: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رُبُّكَ﴾ على طريقة عربية في العرض والدعاء، يقولون للمستطيع لأمر: هل يستطيع كذا؟ على معنى تطلب العذر له إن لم يجبك إلى مطلوبك، وأنّ السائل لا يجب أن يكلف المسؤول ما يشق عليه، وذلك كناية، فلم يبق منظوراً فيه إلى صريح المعنى المقضي أنّه يشكّ في استطاعة المسؤول، وإنما يقول ذلك الأدنى للأعلى منه، وفي شيء يعلم أنه مستطاع للمسؤول، فقريئة الكناية تحقّق المسؤول أنّ السائل يعلم استطاعته. ومنه ما جاء في حديث يحيى المازني «أنّ رجلاً قال لعبد الله بن زيد: أتستطيع أن تريني كيف كان رسول الله يتوضّأ؟»⁽⁸⁴⁾، فإنّ السائل يعلم أنّ عبد الله بن زيد لا يشقّ عليه ذلك.
- فليس قول الحواريين المحكي بهذا اللفظ في

(82) ينظر: تفسير ابن أبي زمنين (2/ 54)، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية (8/ 374).

(83) معاني القرآن، للنحاس (2/ 385).

(84) أخرجه البخاري رقم (185) كتاب الوضوء، باب مسح الرأس كله، (1/ 48).

(79) ينظر جامع البيان، للطبري (9/ 117)، والمحرر الوجيز، لابن عطية (2/ 259).

(80) أخرجه الطبري في تفسيره رقم (9/ 118).

(81) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (8/ 284)، وينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (7/ 105).

ﷺ قال: (الله أكبر! قلتم - والذي نفسي بيده - كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿لتركبن سنن من كان قبلكم﴾⁽⁸⁷⁾.

وقول بعض أهل العلم: إن الحواريين قد خرجوا من الإيمان، محل تأمل؛ فإن الله أخبر عنهم بأنهم مسلمون، كما في قوله: ﴿قَالُوا ءَأَمْنَا وَأَشْهَدَ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (المائدة: 111)، وأخبر - سبحانه - أنه من يكفر بعد نزول المائدة فإن الله يعذبه كما في قوله: ﴿قَالَ اللَّهُ إِنَّي مُنْزِلُهَا عَلَيْكُمْ ؕ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ (المائدة: 115)، فدل على أن الحواريين لم يكفروا قبل نزول المائدة بسبب مقولتهم.

ومهما أمكن حمل قول الحواريين على المحمل الحسن فهو أولى بالتقديم من حمله على المعنى المستبشع، ومن ذلك أن حمل قول الحواريين على الطلب من الله أن ينزل عليهم المائدة أولى بالتقديم من حمل قولهم على الشك في قدرة الله، أو حتى في بعض أفراد القدرة وأن ذلك كان جهلاً منهم، أو كان في أول إسلامهم. والله أعلم.

القرآن إلا لفظاً من لغتهم يدل على التلطف والتأدب في السؤال، كما هو مناسب أهل الإيمان الخالص، وليس شكاً في قدرة الله - تعالى - ولكنهم سألوا آية لزيادة اطمئنان قلوبهم بالإيمان بأن يتقلوا من الدليل العقلي إلى الدليل المحسوس، فإن النفوس بالمحسوس آنس، كما لم يكن سؤال إبراهيم بقوله: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ﴾ (البقرة: 260) شكاً في الحال.

وعلى هذا المعنى جرى تفسير المحققين⁽⁸⁵⁾.

أما قول بعض أهل العلم: إن الحواريين لا يمكن أن يصدر منهم شك في بعض أفراد القدرة لله، فهذا القول محل تأمل؛ فإن بعض من كان مع النبي ﷺ قد صدر منه قريب من هذا القول، فعن سنان بن أبي سنان أنه سمع أبا واقد الليثي رضي الله عنه يقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين، ونحن حديثو عهد بكفر - وكانوا أسلموا يوم الفتح - قال: فمررنا بشجرة، فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط⁽⁸⁶⁾، وكان للكفار سدرة يعكفون حولها، ويعلقون بها أسلحتهم يدعونها ذات أنواط، فلما قلنا ذلك للنبي

(85) التحرير والتنوير، لابن عاشور (7/105).

(86) هي اسم شجرة بعينها من شجر السمر كانت للمشركين تعبد من دون الله، ويعلقون بها سلاحهم تبركاً، ويعكفون حولها، فسألوه أن يجعل لهم مثلها فنهاهم عن ذلك. ينظر: النهاية، لابن الأثير (5/128) (نوط)، ولسان العرب، لابن منظور (14/330) (نوط).

(87) أخرجه أحمد رقم (21897) (36/225)، والترمذي رقم (2180) (4/475)، كتاب الفتن، باب ما جاء: لتركبن سنن من كان قبلكم، وابن أبي عاصم في كتاب السنة (واللفظ له) رقم (76) (1/37)، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم.

المبحث الثالث

قول ابن عباس في تفسير آية الساق

المطلب الأول: القراءة في الآية والأثر العقدي المترتب على ذلك

قال - تعالى - : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ (القلم: 42)، والأثر العقدي هو في قوله - تعالى - : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾. وقد استدل جمع من أهل العلم بهذه الآية على إثبات صفة الساق لله ﷻ على الوجه الذي يليق به ﷻ، ومن نُسب إليه القول بذلك ابن عباس رضي الله عنه، ولكن القراءة المنسوبة له تبين خلاف ذلك، كما سيأتي، بإذن الله.

ولم يقع التنازع بين الصحابة والتابعين في شيء من نصوص الصفات إلا في هذه الآية ⁽⁸⁸⁾، وأمثالها ⁽⁸⁹⁾. والخلاف في هذه الآية محتمل؛ لأنه من المعلوم «أن قوله - تعالى - : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ ليس نصاً في أن الساق صفة لله - تعالى -؛ لأنه جاء منكراً غير معرّف، فيكون قابلاً كونه صفة، وكونه غير صفة، وتعيينه لواحد من ذلك يتوقف على الدليل» ⁽⁹⁰⁾.

وقد اختلف أهل العلم في دلالة هذه الآية على صفة الساق على قولين:

القول الأول: أن هذه الآية تعتبر من نصوص الصفات، وبناء على ذلك فإنه تُثبت لله استنباطاً من هذه الآية صفة الساق على الوجه اللاتق به - سبحانه - ولا يماثل صفات المخلوقين.

ومن قال بهذا القول أبو سعيد الخدري ⁽⁹¹⁾، وابن مسعود ⁽⁹²⁾،

(91) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (6/394)، ولعل هذا القول منسوب إليه؛ لأنه راوي الحديث الذي في التصريح بلفظ «يكشف عن ساقه».

(92) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره رقم (3293) (3/335)، ولفظه: عن ابن مسعود، في قوله - تعالى - : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ قال: «عن ساقه، يعني: ساقه، تبارك وتعالى».

وقال ابن منده في الرد على الجهمية (1/16): «أخبرنا علي بن العباس بن الأشعث الغزوي بغزة، ثنا محمد بن حماد الطهراني، ثنا عبد الرزاق، أنبا الثوري عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن ابن مسعود في قوله - جل وعز - : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾! قال: عن ساقه، قال أبو عبد الله: هكذا في قراءة ابن مسعود، و«يكشف» بفتح الباء، وكسر الشين».

وقال السيوطي في الدر المنثور (14/643): «وأخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن منده، عن ابن مسعود في قوله: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ قال: عن ساقه - تبارك وتعالى -، قال ابن منده:

لعله في قراءة ابن مسعود يكشف بفتح الباء، وكسر الشين... وأخرج الفريابي، وسعيد بن منصور، وابن منده، والبيهقي في الأسماء والصفات من طريق إبراهيم النخعي في قوله: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾...

قال: وقال ابن مسعود: يكشف عن ساقه، فيسجد كل مؤمن، =

(88) ينظر: بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية (5/472)، ومختصر الفتاوى المصرية، للبعلي ص (202)، والصواعق المرسلة، لابن القيم (1/252).

(89) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (6/394).

(90) شرح كتاب التوحيد من البخاري، للغنيمان (2/122).

عن ابن بكير، ورواه عن آدم بن أبي إياس، عن الليث مختصراً، وقال في الحديث يكشف ربنا عن ساقه. ورواه مسلم؛ عن عيسى بن حماد، عن الليث كما رواه ابن بكير⁽¹⁰⁸⁾.

2/ بما قال الألباني: «وإن كنت أرى - من حيث الرواية - أن لفظ «ساق» أصح من لفظ «ساقه»، فإنه لا فرق بينهما عندي من حيث الدراية؛ لأن سياق الحديث يدل على أن المعنى هو ساق الله - تبارك وتعالى -، وأصرح الروايات في ذلك رواية هشام عند الحاكم بلفظ: «هل بينكم وبين الله من آية تعرفونها؟ فيقولون: نعم الساق، فيكشف عن ساق...».

قلت: فهذا صريح، أو كالصريح، بأن المعنى إنما هو ساق ذي الجلالة - تبارك وتعالى -، فالظاهر أن سعيد بن أبي هلال كان يرويه تارة بالمعنى حين كان يقول: «عن ساقه». ولا بأس عليه من ذلك ما دام أنه أصاب الحق.

وأن مما يؤكد صحة الحديث في الجملة ذلك الشاهد عن ابن مسعود الذي ذكره البيهقي مرفوعاً، وإن لم أكن وقفت عليه الآن مرفوعاً، وقد أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (ص 115) من طريق أبي الزعراء قال: «ذكروا الدجال عند عبد الله، قال: تفترقون - أيها الناس - عند خروجه ثلاث فرق... فذكر الحديث بطوله: وقال:

(108) الأسماء والصفات، للبيهقي (2/182).

ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة، ويبقى من كان يسجد في الدنيا رثاء وسمعة، فيذهب ليسجد، فيعود ظهره طبقاً واحداً⁽¹⁰⁴⁾، مما يدل على أن معنى الآية محمول على معنى الحديث⁽¹⁰⁵⁾.

وقد يُعترض على لفظ «ساقه» في هذا الحديث بأنها وردت بلفظ «ساق» بدون إضافة، قال ابن حجر بعد ذكره رواية «ساقه»: «أخرجها الإسماعيلي كذلك، ثم قال في قوله: «عن ساقه»: نكرة⁽¹⁰⁶⁾.

ثم أخرجه من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم بلفظ «يكشف عن ساق» قال الإسماعيلي: هذه أصح لموافقته لفظ القرآن في الجملة، لا يظن أن الله ذو أعضاء وجوارح لما في ذلك من مشابهة المخلوقين - تعالى الله عن ذلك - ليس كمثل شيء⁽¹⁰⁷⁾.

والجواب على ذلك:

1/ أن هذا اللفظ إضافة لرواية البخاري له فقد رواه مسلم - أيضاً - في بعض نسخه، قال البيهقي بعد ذكره لرواية البخاري: «رواه البخاري في «الصحيح»،

(104) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب «يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ» رقم (4919) (6/159)، وأخرجه - أيضاً - في كتاب التوحيد، باب (وجوه يومئذ ناظرة) رقم (7439) (9/130).

(105) ينظر: الصواعق المرسلية، لابن القيم (1/253)، اجتماع الجيوش الإسلامية، لابن القيم ص (34).

(106) أي مُنْكَرَةٌ بدون إضافة.

(107) فتح الباري، لابن حجر (11/18).

ثم يتمثل الله للخلق، فيقول: هل تعرفون ربكم؟

فيقولون: سبحانه إذا اعترف لنا عرفناه، فعند ذلك يكشف عن ساق، فلا يبقى مؤمن ولا مؤمنة إلا خسر الله ساجداً».

قلت: ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزعراء، واسمه عبد الله ابن هانيء الأزدي، وقد وثقه ابن سعد، وابن حبان، والعجلي، ولم يرو عنه غير ابن أخته سلمة ابن كهيل.

ووجدت للحديث شاهداً آخر مرفوعاً، وهو نص في الخلاف السابق في «الساق» وإسناده قوي، فأحببت أن أسوقه إلى القراء لعزته وصراحته، وهو:

(إذا جمع الله العباد بصعيد واحد نادى مناد:

يلحق كل قوم بما كانوا يعبدون، ويبقى الناس على

حالهم، فيأتيهم، فيقول: ما بال الناس ذهبوا وأنتم ههنا؟

فيقولون: نتنظر إلهنا، فيقول: هل تعرفونه؟

فيقولون: إذا تعرف إلينا عرفناه، فيكشف لهم عن ساقه،

فيقعون سجداً. وذلك قول الله - تعالى -: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ

عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ ويبقى كل

مناق، فلا يستطيع أن يسجد، ثم يقودهم إلى الجنة⁽¹⁰⁹⁾.

القول الثاني: أن هذه الآية لا تعتبر من نصوص

الصفات، وبناء على ذلك فإنه لا تثبت صفة الساق لله

(109) السلسلة الصحيحة، للألباني رقم (584). وينظر: التعليق على

فتح الباري، لعبدالله الدويش ص (18).

من هذه الآية.

وما يحسن التنبيه عليه هنا أنه عند نسبة القول

لأحد بنفي صفة الساق من هذه الآية، فإنه لا بد من

التصريح بنفي صفة الساق من هذه الآية، ولا يكفي

تفسيره الآية بالشدة أو النور، ونحو ذلك، وأكثر الذين

نُسب لهم هذا القول لم أقف على كلام صريح لهم في نفي

صفة الساق من هذه الآية، وإنما الذي وقفت عليه - على

تقدير ثبوته - هو تفسيرهم لهذه الآية بالكرب والشدة،

أو النور العظيم، وهذا التفسير لا يلزم منه نفي دلالة

الآية على صفة الساق، بل يمكن حمل الآية على المعنيين

جميعاً.

ويُنسب هذا القول لابن عباس⁽¹¹⁰⁾.....

(110) لم أقف على كلام صريح لابن عباس رضي الله عنه في نفي صفة الساق

من هذه الآية، وإنما الذي وقفت عليه - على تقدير ثبوته - هو

تفسيره لهذه الآية بالكرب والشدة. وهذا التفسير لا يلزم منه

نفي دلالة الآية على صفة الساق، بل يمكن حمل الآية على

المعنيين جميعاً، كما سبق في النقل عن السعدي في القول الأول.

وقد جاء أثر ابن عباس هذا من عدة طرق: منها ما أخرجه

الفراء في معان القرآن (3/177)، والحاكم في المستدرک رقم

(3902) (2/587)، والطبري في جامع البيان (23/187)،

والبيهقي في الأسماء والصفات رقم (746)، (2/183).

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد»، وحسن إسناده

ابن حجر في الفتح (17/435).

وقال شيخ الإسلام في رواية ابن عباس، كما في الاستغاثة في

الرد على البكري ص (293): «ساقطة الإسناد». =

سَاقٍ ﴿ ولم يصفها الله - تعالى - إلى نفسه، ولم يقل: عن ساقه، فمع عدم التعريف بالإضافة لا يظهر أنها من الصفات إلا بدليل آخر، ومثل هذا ليس بتأويل، إنما التأويل صرف الآية عن مدلولها ومفهومها ومعناها المعروف»⁽¹¹⁸⁾.

ومما استدلووا به:

1/ ما روي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ قال: (عن نور عظيم، فيخرون له سجداً)⁽¹¹⁹⁾.

2/ (أن ظاهر القرآن لا يدل على أن هذه من الصفات، فإنه قال: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾، ولم يصفها الله - تعالى - إلى نفسه، ولم يقل: عن ساقه، فمع عدم التعريف بالإضافة لا يظهر أنها من الصفات إلا بدليل آخر، ومثل هذا ليس بتأويل، إنما التأويل صرف الآية

ومجاهد⁽¹¹¹⁾، وسعيد ابن جبير⁽¹¹²⁾، وقتادة⁽¹¹³⁾، وعكرمة⁽¹¹⁴⁾، والحسن البصري⁽¹¹⁵⁾، والإسماعيلي⁽¹¹⁶⁾، وابن تيمية، والقول الثاني المتأخر، لابن القيم⁽¹¹⁷⁾.

قال ابن تيمية رحمته الله: «لا ريب أن ظاهر القرآن لا يدل على أن هذه من الصفات، فإنه قال: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ

=وقد جمع بعض الباحثين جميع طرق مرويات ابن عباس في هذا الأثر، وتوصل إلى أنه لم يثبت منها شيء. ينظر: المنهل الرقراق في تخريج ما روى عن الصحابة والتابعين في تفسير ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ لسليم بن عيد الهلالي ص (17).

وحتى لو ثبتت هذه الرواية عن ابن عباس فلا يصح الاستدلال بها على هذه المسألة، وذلك أن ابن عباس كان يقرأ هذه الآية بلفظ (يوم تكشف عن ساق) فهو يقصد يوم القيامة، ولا يقصد الله تعالى، وسيأتي مزيد بيان في المطلب التالي، إن شاء الله.

(111) ينظر: جامع البيان، للطبري (188/23).

(112) ينظر: المرجع السابق (188/23).

(113) ينظر: المرجع السابق (188/23).

(114) ينظر: جامع البيان، للطبري (195/23)، البيهقي في الأسماء والصفات رقم (751)، (186/2).

(115) ينظر: إبطال التأويلات، لأبي يعلى (159/1).

(116) ينظر: فتح الباري، لابن حجر (18/11)، ولم أفق على كلام الإسماعيلي عند غير ابن حجر.

(117) ينظر: الصواعق المرسله، لابن القيم (252/1).

واعترفته هو القول المتأخر بدليل أن قوله الأول مذكور في كتابه: «اجتماع الجيوش الإسلامية»، وهذا القول مذكور في كتابه الصواعق المرسله، وكتابه: الصواعق المرسله متأخر عن كتابه: اجتماع الجيوش الإسلامية، بدليل أنه أحال في كتابه الصواعق على كتابه اجتماع الجيوش في أكثر من موضع منها: (1254/4)، (1305/4).

(118) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (6/394)، وينظر: بيان تلبيس

الجهمية، لابن تيمية (5/473).

(119) أخرجه أبو يعلى في مسنده رقم (7283) (13/269)، وابن

جرير في التفسير (23/195)، والبيهقي في الأسماء والصفات

رقم (752)، (2/187).

وقال البيهقي: «تفرد به روح بن جناح - وهو شامي - يأتي

بأحاديث منكراً لا يتابع عليها»، وأورده ابن كثير في تفسيره

(8/199) وقال: «فيه رجل مبهم»، وضعفه ابن حجر في الفتح

(11/18)، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة رقم

(1339)، (3/512).

عن مدلولها ومفهومها ومعناها المعروف⁽¹²⁰⁾.

يَنْكُثُونَ ﴿(الأعراف:135).

المطلب الثاني: الترجيح.

ومن الثاني قوله - تعالى -: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾،

بعد بيان الأقوال في المطلب السابق يظهر - والله أعلم - أن الأقرب للصواب هو القول بأن هذه الآية من نصوص الصفات، وأنه يثبت منها صفة الساق لله ﷻ.

لم يقل: يوم يكشف الساق، وهذا يبين خطأ من قال: المراد بهذه كشف الشدة، وأن الشدة تسمى ساقاً، وأنه لو أريد ذلك لقليل: يوم يكشف عن الشدة، أو يكشف الشدة⁽¹²¹⁾.

وذلك لما يلي:

1/ ثبوت التفسير النبوي للآية كما سبق في أدلة

فتفسير الساق بـ «الشدة لا يصح؛ لأن المستعمل

القول الأول.

في الشدة أن يقال: كشف الله الشدة، أي: أزالها، كما قال:

2/ مطابقة حديث أبي سعيد الخدري في

﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ آَلْعَذَابَ إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ﴾

الصحيحين للآية، مما يؤيد أن معنى الآية محمول على معنى الحديث، كما سبق في أدلة القول الأول.

(الزخرف:50)، وقال: ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ هُمْ بَلِغُوهُ﴾، وقال: ﴿وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِم مِّنْ ضُرٍّ لَلْجُودَ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾، وإذا كان المعروف من ذلك

3/ أن تفسير الكشف عن الساق في الآية

في اللغة أن يقال: كشف الشدة؛ أي: أزالها؛ فلفظ الآية:

بالكشف عن الشدة لا يصح، وذلك أن للكشف معنيين:

﴿يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾، وهذا يراد به الإظهار والإبانة؛ كما قال: ﴿كَشَفْنَا عَنْهُمْ﴾⁽¹²²⁾.

﴿يُقَالُ: كَشَفَ الْبَلَاءَ، أَي: أَزَالَهُ وَرَفَعَهُ. وَيُقَالُ:

كَشَفَ عَنْهُ، أَي: أَظْهَرَهُ وَبَيَّنَّهُ.

كَشَفَ عَنْهُ، أَي: أَظْهَرَهُ وَبَيَّنَّهُ.

ولغة العرب لا تساعد على تفسير الساق بالشدة

فمن الأول قوله - تعالى -: ﴿ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرُّ

﴿إِن لِّغَةِ الْقَوْمِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ: كَشَفْتُ الشَّدَةَ عَنِ الْقَوْمِ، لَا كَشَفْتُ عَنْهَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿فَلَمَّا

عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾ (النحل:54)، وقوله

كَشَفْنَا عَنْهُمْ آَلْعَذَابَ إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ﴾، وقال: ﴿وَلَوْ

- تعالى -: ﴿وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِم مِّنْ ضُرٍّ لَلْجُودَ فِي

رَحْمَتِنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِم مِّنْ ضُرٍّ﴾. فالعذاب والشدة هو

طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (المؤمنون:75)، وقوله - تعالى -:

﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ هُمْ بَلِغُوهُ إِذَا هُمْ

﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ هُمْ بَلِغُوهُ إِذَا هُمْ

رَحْمَتِنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِم مِّنْ ضُرٍّ﴾. فالعذاب والشدة هو

(121) الاستغاثة في الرد على البكري، لابن تيمية ص (293).

(122) بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية (5/473)، وينظر: الصواعق

(120) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (6/394)، الصواعق المرسله،

المرسله، لابن تيمية (1/253).

لابن القيم (1/252).

وحتى لو ثبتت هذه الرواية عن ابن عباس فلا يصح الاستدلال بها على هذه المسألة، وذلك أن ابن عباس كان يقرأ هذه الآية بلفظ (يوم تكشف عن ساق) فهو يقصد يوم القيامة، ولا يقصد الله ﷻ، فقد أخرج الفراء بإسناده «عن ابن عباس رضي الله عنه، أنه قرأ (يوم تكشف عن ساق) يريد: القيامة والساعة لشدها»⁽¹²⁹⁾، قال أبو حاتم السجستاني: «من قرأ بالتاء: أي تكشف الآخرة عن ساق، يستبين منها ما هو غائب عنه»⁽¹³⁰⁾.

ومن ذكر قراءة ابن عباس هذه النحاس⁽¹³¹⁾ وقال: «هذا إسناد مستقيم»، والقرطبي⁽¹³²⁾، وقال السيوطي: «وأخرج سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن منده من طريق: عمرو ابن دينار، قال: كان ابن عباس يقرأ: (يوم تكشف عن ساق) - بفتح التاء -، قال أبو حاتم السجستاني: أي، تكشف الآخرة عن ساقها»⁽¹³³⁾.

8 / أنه وإن كانت الآية لا يقصد منها إثبات

المكشوف لا المكشوف عنه»⁽¹²³⁾.

4 / أن تفسير الكشف عن الساق بالشدة غير صحيح، وذلك أنه لو كان المراد كذلك لكان كشف الشدة يشمل المؤمنين والكفار، و«يوم القيامة لا يكشف الشدة عن الكفار»⁽¹²⁴⁾.

5 / أن تفسير الكشف عن الساق بإزالة الشدة غير صحيح وذلك لأن ذلك الموقف هو وقت حدوث الشدة، وليس زوال الشدة⁽¹²⁵⁾.

6 / أن تركيب الكلام وسياقه وتدبر المعنى يدل على أن ظاهر الآية فيه دلالة على صفة الساق لله⁽¹²⁶⁾، ووجه هذا أن «ظاهر القرآن يدل على ذلك من جهة أنه أخبر أنه يكشف عن ساق، ويدعون إلى السجود، والسجود لا يصلح إلا لله، فعلم أنه هو الكاشف عن ساقه»⁽¹²⁷⁾.

7 / أنه لم يصح تفسير ابن عباس للآية بالشدة «والرواية في ذلك عن ابن عباس ساقطة الإسناد»⁽¹²⁸⁾.

(129) معاني القرآن للقراء (3/ 177).

قال النحاس في إعراب القرآن (5/ 15): «هذا إسناد مستقيم»، وقال شعيب الأرنؤوط: «قلت: وهذا سند صحيح» كما في حاشية العواصم والقواصم، لابن الوزير (8/ 341).

(130) الرد على الجهمية، لابن منده ص (17).

(131) ينظر: إعراب القرآن، لابن النحاس (5/ 15).

(132) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (21/ 175).

(133) الدر المنثور، للسيوطي (14/ 646).

(123) الصواعق المرسله، لابن القيم (1/ 253). وينظر: مختصر الصواعق، للموصلي (1/ 64).

(124) الاستغاثة في الرد على البكري، لابن تيمية ص (293).

(125) ينظر: بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية (5/ 474)، الصواعق المرسله، لابن القيم (1/ 253).

(126) ينظر: بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية (5/ 474).

(127) بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية (5/ 473).

(128) الاستغاثة في الرد على البكري، لابن تيمية ص (293).

إنكار الاستطاعة.

- أن القول المنسوب لابن عباس رضي الله عنه في تفسير قوله - تعالى - : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ ليس نفيًا منه لدلاله الآية على هذه الصفة؛ لأنه كان يقرأ الآية بقراءة أخرى (يوم تكشف عن ساق) ويريد بذلك القيامة.

ومن التوصيات الناتجة عن هذا البحث:

- جمع القراءات القرآنية في كامل القرآن، والنظر في مدى تأثيرها في المسائل العقديّة، سواء كان في رسالة ماجستير أو دكتوراه.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

قائمة المصادر المراجع

إبطال التأويلات لأخبار الصفات. الفراء، محمد بن الحسين.

تحقيق: محمد بن حمود النجدي. د. ط، الكويت: دار إيلاف، د. ت.

إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر. الدميّاطي، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني، شهاب الدين الشهير بالبناء. تحقيق: أنس مهرة. ط 3، لبنان: دار الكتب العلمية، 1427هـ - 2006م.

الإنتان في علوم القرآن. السيوطي، جلال الدين السيوطي. تحقيق: مركز الدراسات القرآنية. د. ط، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1426هـ.

الاستغاثة في الرد على البكري. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلّيم. تحقيق: عبد الله السهلي. ط 1، الرياض: مكتبة دار المنهاج، 1426هـ.

صفة الساق أصالة⁽¹³⁴⁾، فإن هذا لا يمنع صحة إثبات صفة الساق من الآية استنباطاً.

الخاتمة

الحمد لله على ما يسر من إتمام هذا البحث، وقد توصلت الدراسة إلى ما يلي:

- أهمية البحث في الموضوعات المشتركة بين العلوم، حيث يتجلى أثر كل علم على الآخر.

- أهمية دراسة القراءات القرآنية ومدى تأثيرها في المسائل العقديّة، حيث يتجلى بسببها كثير من الإشكالات.

- أهمية تحرير ثبوت كثير من القراءات القرآنية نظراً لما يترتب عليها من أثر في دلالة الآية.

- أن القراءة الواردة في سورة النساء في قوله - تعالى - : ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ لها توجيهات صحيحة عند أهل العلم، منها أن المراد السؤال بالرحم، وليس الإقسام بالرحم.

- أن القراءة الواردة في سورة المائدة في قوله -

تعالى - على لسان الحواريين: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ لها توجيهات صحيحة عند أهل العلم، منها أن هذا جار على أسلوب العرب في الطلب من المستطيع، وليس

(134) ينظر: بيان تلبس الجهمية، لابن تيمية (5/464)، الصواعق

المرسلة، لابن القيم (1/245).

- إعراب القرآن. النحاس، أحمد بن محمد. تحقيق: زهير زاهد. ط 2. بيروت: عالم الكتب، 1405 هـ.
- إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. تحقيق: محمد سيد كيلاني. د.ط، د.م: مكتبة دار التراث، د.ت.
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. تحقيق: ناصر العقل. د.ط، الرياض: مكتبة الرشد، د.ت.
- بدائع الفوائد. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. تحقيق: علي العمران. ط 1، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، 1428 هـ.
- البرهان في علوم القرآن. الزركشي، محمد بن عبد الله. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. د.ط، د.م: دار التراث، د.ت.
- بيان تلبیس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. تحقيق: عبد الرحمن اليحيى وغيره. ط 1، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1426 هـ.
- البيان في غريب إعراب القرآن. الأنباري، عبد الرحمن بن محمد. تحقيق: طه عبد الحميد. د.ط، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1400 هـ.
- تاج العروس من جواهر القاموس. الزبيدي، محمد مرتضى. تحقيق: عبد الستار أحمد فراج. د.ط، الكويت: مطبعة حكومة الكويت، 1385 هـ.
- التسهيل لعلوم التنزيل. ابن جزري، أبو القاسم محمد بن أحمد. تحقيق: محمد سالم هاشم. ط 1، لبنان: دار الكتب العلمية، 1415 هـ.
- تفسير ابن أبي زمنين «تفسير القرآن العزيز». ابن أبي زمنين، محمد بن عبد الله. تحقيق: حسين عكاشة وغيره. ط 1، مصر:
- الفاروق الحديثة للطباعة، د.ت.
- تفسير ابن كثير «تفسير القرآن العظيم». ابن كثير: إسماعيل بن عمر. تحقيق: سامي السلامة. ط 2، الرياض: دار طيبة، د.ت.
- تفسير البحر المحیط. أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف. تحقيق: عادل عبد الموجود وغيره. ط 1، لبنان: دار الكتب العلمية، 1413 هـ.
- تفسير الجلالين. المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد الشافعي؛ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن الشافعي. قدم له: عبد القادر الأرئوط. د.ط، بيروت: دار ابن كثير، د.ت.
- تفسير الرازي «التفسير الكبير ومفاتيح الغيب». الرازي، محمد ضياء الدين. ط 1، بيروت: دار الفكر، 1401 هـ.
- تفسير السعدي «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان». السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. تحقيق: عبد الرحمن اللويحي. ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1423 هـ.
- تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن». الطبري، محمد بن جرير. تحقيق: عبدالله التركي. ط 1، مصر: دار هجر، 1422 هـ.
- تفسير القرطبي «الجامع لأحكام القرآن». القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. تحقيق: عبدالله التركي وآخرون. ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1427 هـ.
- تفسير المنار. علي رضا، محمد رشيد. د.ط، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م.
- تفسير عبد الرزاق الصنعاني. الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. ط 1، لبنان: دار الكتب العلمية، د.ت.
- الحجة في القراءات السبع. ابن خالويه، الحسين بن أحمد. تحقيق: عبد العال مكرم. ط 3، بيروت: دار الشروق، 1399 هـ.

- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون. الحلبي، أحمد بن يوسف. تحقيق: أحمد الخراط. د.ط، دمشق: دار القلم، د.ت.
- الرد على الجهمية. ابن منده، محمد بن إسحاق. تحقيق: علي الفقيهي. د.ط، باكستان: المكتبة الأثرية، د.ت.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. الألويسي، محمود بن عبدالله. د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- زاد المسير في علم التفسير. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. ط3، بيروت: المكتب الإسلامي، 1404هـ.
- السبعة في القراءات. ابن مجاهد، أحمد بن موسى. تحقيق: شوقي ضيف. د.ط، مصر: دار المعارف، د.ت.
- السنة. ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك. تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. ط1، بيروت: المكتب الإسلامي، 1400هـ.
- سنن الترمذي. الترمذي، محمد بن عيسى. تحقيق: أحمد شاكر. د.ط، مصر: مكتبة مصطفى الباي الحلبي، د.ت.
- سنن الدارمي. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن. تحقيق: حسين سليم أسد. ط1، الرياض: دار المغني، 1421هـ.
- شرح السنة. البغوي، الحسين بن مسعود. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وغيره. ط2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ.
- شرح الكافية الشافية. ابن مالك، محمد بن عبد الله. تحقيق: عبد المنعم هريدي. ط1، دمشق: دار المأمون للتراث، 1402هـ.
- شرح طيبة النشر في القراءات العشر. التُّوَيْري، محمد بن محمد بن محمد، أبو القاسم، محب الدين. تقديم وتحقيق: الدكتور مجدي محمد سرور سعد باسلوم. ط1، بيروت: دار
- الكتب العلمية، 1424هـ - 2003م.
- شرح مشكل الآثار. الطحاوي، أحمد بن محمد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1415هـ.
- صحيح البخاري. البخاري، محمد بن إسماعيل. تحقيق: محمد زهير الناصر. ط1، بيروت: دار طوق النجاة، 1422هـ.
- صحيح مسلم. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. تحقيق: نظر الفاريابي. ط1، الرياض: دار طيبة، 1427هـ.
- الصواعق المرسل على الجهمية والمعتلة. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. تحقيق: علي الدخيل الله. ط3، الرياض: دار العاصمة، 1418هـ.
- العقيدة الصحيحة وما يضادها. ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله. د.ط، الرياض: الرئاسة العامة للإفتاء، 1420هـ.
- غيث النفع في القراءات السبع لأبي الحسن علي بن سالم بن محمد النوري الصفاقسي. الزهراني، سالم بن عزم الله محمد، رسالة دكتوراه، السعودية: كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، 1426هـ.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. تحقيق: نظر الفاريابي. ط1، الرياض: دار طيبة، 1426هـ.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير. الشوكاني، محمد بن علي. تحقيق: يوسف الغوش. ط1، بيروت: دار المعرفة، 1415هـ.
- الفروق اللغوية. العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله. تحقيق: محمد إبراهيم سليم. د.ط، د.م: دار العلوم والثقافة، د.ت.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد. تحقيق: محمد إبراهيم نصر، وعبد الرحمن عميرة.

- ط2، بيروت: دار الجيل، 1416 هـ.
- الكافي (في القراءات السبع) للإمام المقرئ أبي عبد الله محمد بن شريح الرعيني الإشبيلي الأندلسي. سالم بن عزم الله محمد، رسالة ماجستير، السعودية: كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، 1419 هـ.
- الكشاف. الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد. تحقيق: عادل عبد الموجود وغيره. ط1، الرياض: مكتبة العبيكان، 1418 هـ.
- اللباب في علوم الكتاب. ابن عادل الحنبلي، عمر بن علي. تحقيق: عادل عبد الموجود وآخرون. ط1، لبنان: دار الكتب العلمية، 1419 هـ.
- لسان العرب. ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي. تحقيق: أمين عبد الوهاب. ط3، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1419 هـ.
- مجاز القرآن. أبو عبيدة، معمر بن المثنى. تحقيق: محمد سزكين. ط، القاهرة: مكتبة الخانجي، د.ت.
- مجمّل أصول أهل السنة والجماعة في العقيدة. العقل، ناصر بن عبد الكريم. ط2، القاهرة: دار الصفوة للنشر والتوزيع، 1412 هـ.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلّيم. جمع: عبد الرحمن بن قاسم وابنه. ط، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1425 هـ.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. ابن عطية، عبد الحق بن غالب. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. ط1، لبنان: دار الكتب العلمية، 1422 هـ.
- مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية. البعلبي، محمد بن علي. إشراف: عبد المجيد سليم. ط، لبنان: دار الكتب العلمية، 1368 هـ.
- المستدرك على الصحيحين. الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. ط1، القاهرة: دار الحرمين، 1417 هـ.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل. ابن حنبل، أحمد بن محمد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1416 هـ.
- مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها. القصيمي، عبد الله. اهتم بطبعه: محمد سليمان أنصاري. د.ط، باكستان: المجلس العلمي السلفي، 1406 هـ.
- المصباح المنير. الفيومي، أحمد بن محمد. ط2، د.ط، بيروت: المكتبة العصرية، 1418 هـ.
- معاني القراءات. الأزهري، محمد بن أحمد. تحقيق: عيد درويش وغيره. ط1، د.م: د.ن. 1412 هـ.
- معاني القرآن الكريم. النحاس، أبو جعفر. تحقيق: محمد علي الصابوني. ط1، مكة المكرمة: مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، 1409 هـ.
- معاني القرآن وإعرابه. الزجاج، إبراهيم بن السري. تحقيق: عبد الجليل شلبي. ط1، بيروت: عالم الكتب، 1408 هـ.
- معاني القرآن. الفراء، يحيى بن زياد. ط3، بيروت: عالم الكتب، 1403 هـ.
- معجم المناهي اللفظية. أبو زيد، بكر بن عبد الله. ط3، د.م: دار العاصمة، 1416 هـ.
- معجم مقاييس اللغة. ابن فارس، أبو الحسن أحمد. تحقيق: عبد السلام هارون. د.ط، بيروت: دار الجيل، د.ت.
- مغني اللبيب عن كتب الأعراب. جمال الدين ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد. تحقيق: عبد اللطيف الخطيب. د.ط، الكويت: السلسلة التراثية، د.ت.

المنثور في القواعد. الزركشي، محمد بن بهادر. تحقيق: تيسير فائق.
ط2، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
الكويتية، 1402هـ.

منجد المقرئين ومرشد الطالبين. ابن الجزري، شمس الدين
أبو الخير، محمد بن محمد بن يوسف. ط1، لبنان: دار
الكتب العلمية، 1420هـ - 1999م.

النشر في القراءات العشر. ابن الجزري، محمد بن محمد الدمشقي.
تحقيق: علي الضباع. د.ط، لبنان: دار الكتب العلمية،
د.ت.

النهاية في غريب الحديث والأثر. ابن الأثير، أبو السعادات المبارك
بن محمد الجزري. تحقيق: محمود الطناحي وآخرون. د.ط،
بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

الوسيط في تفسير القرآن المجيد. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد
النيسابوري. تحقيق: عادل عبد الموجود، وآخرون. ط1،
لبنان: دار الكتب العلمية، 1415هـ.
